

هلاك العين المؤجرة

فقه المعاملات

/ مایسہ احمد رجب

الدعوه وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

- ماليزيا

maisa.ragab@mediu.edu.my

()، مواهب الجليل
في شرح مختصر خليل، دار الفكر، سنة النشر: هـ

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية، سنة النشر، رقم الطبعة: .

عليش، محمد بن أحمد بن محمد (عليش)، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، سنة النشر: هـ

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الذخيرة، دار الغرب عشر جزءاً، فروع الفقه الشافعى.

العلمية، سنة النشر: هـ

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعى، دار الكتب العلمية، سنة: ثمانية عشر.

الرملي، محمد بن شهاب الدين الرملي، نهاية المنهاج، دار الفكر، سنة النشر: هـ

أخيرة، عدد الأجزاء: ثمانية أجزاء.

الشافعى، محمد بن إدريس الشافعى، الأم، دار المعرفة، سنة النشر: هـ

: ثمانية أجزاء.

النبوى، أبو زكريا يحيى بن شرف النبوى، روضة الطالبين وعمدة المفتين، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتبة الإسلامية، سنة: هـ

الهيثمى، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمى، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، دار إحياء التراث العربى

برهان الدين، أبو إسحاق برهان الدين بن محمد بن عبد الله الحنبلي، هـ

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ا عمدة الفقه، مكتبة العبيكان، سنة النشر، عدد الأجزاء:

البهوتى، منصور بن يونس البهوتى، كشاف القناع هـ

المرداوى، علي بن سليمان بن أحمد المرداوى، الإنصال، دار إحياء

هذا البحث يبحث
هلاك العين المؤجرة.
الكلمات المفتاحية: العين
هلاك العين المؤجرة.

I

من المتفق عليه أن المستأجر أمين على العين المؤجرة لاستيفاء المنفعة منها فإذا أتلفت في يد المستأجر فلا ضمان عليه إلا إذا ثبت تعديه عليها بسوء الاستعمال أو قصر في صيانتها وحفظها.

I

من المتفق عليه أن المستأجر أمين على العين المؤجرة لاستيفاء المنفعة منها فإذا أتلفت في يد المستأجر فلا ضمان عليه إلا إذا ثبت تعديه عليها بسوء الاستعمال أو قصر في صيانتها وحفظها.

هذا هو الأصل لكن الفقهاء اختلفوا في تضمين الأجير المشترك أي الذي يصنع لنترزي والمكوجي، فقد ذهب الإمام على رضي الله عنه، وشريح القاضي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والمالكية إلى تضمينه حتى ولو لم يقتصر، واشترط المالكية أن تكون العين المؤجرة مما يغاب عليه، أن تكون في حوزته. وذهب أبو حنيفة وابن حزم إلى أن يده يد أمين ولا يضمن إلا بالتعدي وهو أيضاً مذهب الحنابلة والصحيح من أقوال الشافعى. والاتجاه الأول أقرب إلى تحقيق مصالح الناس حتى يحرص الأجير المشترك على ما تحت يده من ممتلكات الآخرين.

- ابن مودود، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار، دار الخبر، سنة النشر: هـ
- ابن نجم، زين الدين بن إبراهيم (ابن نجم)
 - : بت، ثمانية أجزاء.
- ابن الهمام، كمال الدين بن عبدالواحد (ابن الهمام)، فتح القير، دار زيد بن محمد الرمانى، مقاصد الشريعة في الكسب،
 - : دار طويق للنشر، مكان النشر: الرياض، عدد الصفحات:
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، المبسوط، دار السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، المبسوط، دار
- الكاسانى، أبو بكر مسعود بن أحمد الكاسانى، بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، سنة النشر: هـ
- الثانية، عدد الأجزاء:

- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقصود، دار ابن حزم، سنة النشر: هـ /

- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن قدامة، المغني، دار إحياء : هـ / :

- التوسي، يحيى بن شرف التوسي، المجموع شرح المذهب، مطبعة المتبرية، سنة النشر: :

- زغيبة، د عز الدين بن زغيبة، مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية، مراجعة وتقديم د. نور الدين صغيري، الناشر:

- سارة متلع القحطاني، وهذه رسالة علمية: أثر المقاصد الشرعية في التنمية الاقتصادية، الكويت: جامعة الكويت. كلية الرسات العليا، (رسالة ماجستير).

- الموسوعة الفقهية الكويتية، لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.